وقال الاخر اعيب ذكر نعمان لنا ان ذكره هو المسك ما كررته يتضوع وقوله كان جرنا ثيرا على قسم المجرور وان كان قد شنق الوجوه لقاؤه وذالك كثير وانما منع الصرف للضروره فلا يجوز كقول الشاعر فما كان حصن ولا حابس يفوقان مرداس في مجمع فترك من حيث منع مرداس وما فيه الا العلميه ومما صرف للضروره قول الشاعر النابغه اذا ما غزوا بالجيش حلق فوقهم عصايب طير تهتدي بعصايب او التناسب اذ لا ضروره فيه مثل سلاسلا واغلالا لا صرف مع كونه على صيغة منتهى الجموع وقوارير قواريرا صرف قواريرا الاول لان روس الاي اي اواخرها قبله وبعده منون وصرف قواريرا الثاني ليناسب الاول بعد صرفه وما يقوم مقامهما اي مقام العلتين وهو الجمع الاتي ذكره والفا التانيث المقصوره نحو حبلا والممدوده نحو حمرا الاسما الاربعا من الاسم لا يفكان عنه بحال فالعدل ولما فرغ من تعداد العلل اراد تبيينها على الترتيب في التعداد فقال خروجه اي خروج الاسم المعدول به عن صيغته الاصليه المعدول عنها تحقيقا كثلاث ومثلث فان تحقيق العدل في ثلاث في قولك جاني القوم ثلاث فانه افاد ما افاد ثلاثة ثلاثة المكرر لكونه احصر وكذالك مثلث ومثله احاد وموحد وثني ومثنى ورباع ومربع قال تعالى اولي اجنحة مثنى وثلاث ورباع وكذالك عشار ومعشر قال الشاعر لطفل الهلب عاكفة عليه مربعة واوية عشارى فيمتنع ذالك كله للعدل والوصف واخر وتحقيق العدل فيه انه جمع اخرى مونث اخر وهو افعل التفضيل وقياسه ان يستعمل مع اللام نحو الاخر او الاضافة نحو اخرهم فان عدلنا فيه نحو اخر من كذا فلما

ورد مجردا عن اللام والاضافه علمنا انه معدول وليه عما فيه فيمتنع للعدل والوصف وجمع وتحقيق العدل فيه انه جمع لجمعا مونث اجمع وقياس فعلا افعل في الصفات ان يجمع على جمع ساكن الاوسط كحمر احمر على حمر فلما ورد جمع متحرك الوسط علمنا انه معدول به عن ساكن الوسط فيمتنع ذالك للعدل والوصف وكل ما مر من العدل تحقيقي او كان العدل تقديريا كعمر فان عمر ورد ممتنعا عن العرب وليس فيه ظاهر الا العلميه وقاعدة النحاه لا يمتنع الا العلتين او ما يقوم مقامهما فان صرفناه خالفنا كلام العرب وان منعناه لعله واحده خرمنا قاعدة النحاه فقدرنا انه معدول به عن عامر لما لم يكن تقدير غيره وكذا اما ان على هذا الوزن ممتنعا عنهم كبلع وقزح واما ما ورد منصرفا عن العرب على هذا الوزن بقيناه على حاله نحو ادد اسم للطاير ولبد اسم للشي الكبير ومما يقدر فيه العدل في لغة بني تميم فانه يقدر فيه مع العلميه انه معدول به عن فاطمه والعلمه في الاصل استقصى اللحم وكان القياس ان لا يقدر فيه العدل اذ لا ملجي الى ذالك لان فيه الا التانيث المعنوي والعلميه ولما في لغة اهل الحجاز فقطام مبني على الكسر فليس من هذا الباب كما سياتي في المبني ان شا الله الوصف الذي يكون علة في منع الصرف شرطه ان يكون في الاصل كذالك اي وصفا في اصل وضع اللغه وليس بطارئ فاذا كان كذالك فلا تضره الغلبه اي غلبة الاسميه على الوصفيه فاما غلبة العلميه فسناتي انها تزيل الوصفيه لتضادهما فلذالك اي فلاجل ان غلبة الاسميه على الوصفيه وغلبة الوصفيه على الاسميه لا تضر بل المعتبر الاصل فيهما ولا يعتد بما طرا صرف اربع في قولهم مررت بنسوة اربع فان اربعا وان كانت صيغته

Copyright ... University